المبحث الثانى

المال مال الله
وللبشر حق الانتفاع المنظم به

خلق الله عز وجل كل شيء كان أو هو كائن ، ويخلق سبحانه وتعالى ما نعلم مما لم نره أو ندرك وجوده بعد . . يقول تعالى فى سورة البقرة : (هُوَ الَّذِى خَلَقَ لكُم مَا فِى الأَرْضِ جَميعًا . ويقول عز وجل فى سورة الأنعام : (ذَلِكُم الله رَبكُم لا إله إلَا هُوَ خَالِق كُل شَىْء) . ويقول سبحانه فى سورة إبراهيم : (الله الَّذِى خَلَقَ السَّموَاتِ والأَرْضَ) .

وبديهى أن خالق الشيء هو مالكه . . وفى آيات القرآن الكريم ما يدل دلالة صريحة على هذا المعنى الذى ذكرناه ، فالله سبحانه وتعالى يقول فى سورة المائدة : (لله مُلْكُ السَّموَاتِ والأَرْض وَما بينهُمَا) . . ويقول سبحانه وتعالى فى سورة الإسراء : (وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِى الْمُلْكِ) .

ويقول تعالى فى سورة البقرة : (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الله لَهُ مُلْكُ السَّموَاتِ والأَرْضِ)

ويقول تعالى فى سورة آل عمران : (قُلْ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِى المُلْكَ مَنْ تَشَاء وَتَنْزِع الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاء) .

ويقول تعالى فى سورة فاطر : (ذَلكُم الله رَبُّكُم لَهُ المُلْك) .

ويقول تعالى فى سورة الزخرف : (وَتَبَارَكَ الَّذِى لَهُ مُلْكُ السَّموَاتِ والأَرْضِ وَمَابينَهُمَا)

وهذه الآيات التى ذكرناها وغيرها كثير ممّا لم نذكره ، تدلل كلها على أن الله سبحانه وتعالى ، هو مالك السموات والأرض وما بينهما وما فيهما من شيء .

لكن حكمة الله سبحانه وتعالى فى استخلاف الإنسان له فى الكون واستعماره ، شاءت أن يسخر ملكه هذا للإنسان يستثمره وينتفع به .

يقول تعالى فى سورة لقمان : (أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ الله سَخَّرَ لَكُم مَا فِى السَّموَاتِ وَمَا فِى الأَرضِ ، وأَسْبَغَ عَلَيْكمُ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً) . فإذا استثمر الإنسان ملك الله ، وحقق منه الثمرات ، وجنى

منه الطيبات ، فليس له حق الادعاء بأن ما حصل عليه إنما كان من عنده ، بل هو رزق ساقه الله إليه ، فالله سبحانه وتعالى يقول : (هَلْ مِنْ خَالِق غَيْرُ الله يَرْزُقُكُم مِن السَّمَاءِ والأَرْضِ) ويقول تعالى فى سورة سبأ : (قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُم مِن السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ قُل الله) .

فالملك ملك الله ، وإنَّما سخره الله لنفع البشر بعملهم فيه ، والله يرزقهم جزاء ذلك أجرهم من ثمرات الملك وغلته . . وذلك بالقدر العادل الذى يراه . . (إن الله يَبْسُط الرِّزْق لِمَنْ يَشَاء وَيقْدِر) . فإذا ادّخر أحدهم من هذا الرزق أضعاف ما كان ينبغى له أن يدخر ، وثمره فصار فى حوزته منه الكثير فليعلم أن ما تحت يديه إنما هو عارية من الله ، ومِلْكاً من ملكه سبحانه ، أما هو فليس إلا مُستخلفاً فى القيام على هذا المال .

فإذا كان المال مال الله . . فلماذا لا ننفذ فيه أمر الله ؟ وإذا كنا لسنا مالكيه فلماذا نمنعه عن الأوجه التى شاء مالكه سبحانه أن ينفقه فيها ؟ وإذا كان مالكه سبحانه قد حدد لنا التصرف السليم فيه ووضع لذلك القواعد وبين السنن فلماذا لا نتصرف فيه وفقاً لإرادته وحكمته سبحانه ؟ وطبقاً لهذه القواعد والسنن ؟ .

فالله سبحانه وتعالى ينظم لنا الانتفاع بهذا المال فيقول فى سورة المنافقون : (يَأَيُّها الَّذِين آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكم مِنْ قَبْل أَنْ يَأْتِى أَحدَكُم الْمَوتُ) . . ويقول الله تعالى فى سورة البقرة : (الَّذِينَ يُؤْمِنُون بالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَممَّا رَزَقْنَاهُم يُنْفقُون) . . ويقول سبحانه فى سورة الطلاق : (وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْه رِزْقه فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ الله لَا يكَلِّف اللهُ نَفْسا إلَّا مَا آتاهَا .) .

وحتى لا يتباطأ مَنْ وَضَع الله المال تحت يده فى إنفاذ تعاليم الله أو يُحْجِم ، فقد نسب الله المال لأفراد البشر[1] وأعطاهم الصلاحيات لذلك حتى إذا دعاهم داعى الخير لإنفاقه لم يترددوا فأنفقوا كما إذا دعتهم الحكمة إلى حبسه عن أداء الله وأعداء الإسلام فعلوا . ومن الآيات التى ينسب الله فيها المال إلى البشر قوله تعالى : (وَلا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُم بيْنكُم بالبَاطِل) . (البقرة) وقوله سبحانه فى سورة آل عمران : (لَتُبلَونّ فِى أَمْوَالِكُم وَأَنْفُسِكُم) . .

فإذا كان ذلك كذلك . . فما هى حدود حق البشر فى الانتفاع بما تحت أيديهم من مال الله ؟ وإذا كان حق البشر فى مال الله يتمثل فى حق الانتفاع ، فإن الانتفاع يتخذ أشكالا عدة منها الاستغلال والاستهلاك كما هو الحال فى الأراضى الزراعية والمناجم والمحاجر ، وقد يكون

---

(١) لكن نسبة المال لهم هى نسبة مجازية ولا تعنى أن حق البشر قد تبدل من الانتفاع به إلى ملكيته . . إنما المالك هو الله ونحن مستخلفون .

بالاستهلاك كما هو الحال فى الطعام والشراب والثمار ، وقد يكون بالتصرف فيه تصرفاً شرعيًّا كالبيع والوصية والهبة . . وقد يسأل سائل : كيف يكون استهلاك المال صورة من صور الانتفاع به ؟ نقول : إذا لم يكن الانتفاع بالمال ممكناً إلا باستهلاكه ، فإن الاستهلاك عندئذ يكون هو عين الأنتفاع . . ولقد أباح الله سبحانه ذلك لعباده ، لعلمه أن تمكينهم من الطعام والشراب والكساء والثمار والأثاث لا يكون محققاً إلا باستهلاك المال . .

يقول تعالى فى سورة المائدة : (كلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً) . ويقول سبحانه فى سورة البقرة أيضاً (يَأَيُّهَا الَّذِين آمنُوا كُلُوا مِنْ طَيبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُم) ويقول جل شأنه فى سورة الأنعام : (كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إذا أَثْمَرَ) ويقول عز وجل فى سورة النحل : (واللهُ جَعَلَ لَكُم مِنْ بُيُوتِكُم سَكَناً وجَعَلَ لكُم من جُلُودِ الأَنْعَامِ بُيوتاً تَستَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكمُ ويَوْمَ إقَامَتِكُم وَمِنْ أصْوافِهَا وأَوْبَارِهَا وأَشْعَارِهَا أَثَاثاً ومَتَاعاً إلىَ حِين . واللهُ جَعَلَ لَكُم مِمَّا خَلَقَ ظِلالاً وَجَعَلَ لَكُم مِن الجِبالِ أكْناناً وَجَعَلَ لكُم سَرَابِيلَ تَقِيكُم الْحَرَّ وسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُم كَذلِكَ يُتِم نِعْمَتَهُ عَلَيْكُم لَعَلَّكُم تُسلمُون) .

ويقول الرسول ﷺ . « ليس لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأبقيت » .

وإذا كان الله سبحانه قد أباح لنا حرية الانتفاع بملكه فيما يقع تحت أيدينا بطريق مشروع فى المصارف المشروعة فإنه سبحانه وتعالى قد حرم الإسراف فيه كما حرم التقتير . وشرع أن يكون التصرف فى المال بحرص وحكمة واعتدال دون زيادة عن الحاجة أو نقصان .

وأن يعلم من كان المال تحت يده أن للغير حقوقاً فى مال الله الذى آتاه . ومن هذه الحقوق الزكاة فى الثمار والزروع والنقود والحلى والأنعام – كذلك الإنفاق فى سبيل الله وعلى ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب . والآيات والأحاديث التى تصرح بهذه المعانى كثيرة تفوق الحصر ومنها كثير يعلمه كل قارئ مسلم . .

وقد ذكر بعض الفقهاء والكتاب الأجلاء ممن ندين لهم بالتقدير وواجب الولاء فى ذلك كتباً قيمة . . وقد ذكروا فى بعضها مايترتب على كون المال لله فقالوا :

يترتب على أن المال مال الله النتائج الآتية :

١ – لا يجوز لأحد كائنا من كان أن يتملك المال تملكاً نهائيًّا ، ولا يجوز لأحد أن يكون له على

المال إلا ملك المنفعة ، لأن حقوق الله ثابتة له جل شأنه ، وليس لأحد من البشر أن يتصرف فيها أو يتنازل عنها حاكماً كان أو محكوماً ، فرداً أو جماعة .

٢ – أن للجماعة بواسطة ممثليها من الحكام وأهل الشورى أن تنظم طريقة الانتفاع بالمال ، إذ المال وإن كان لله إلا أنه جعله لمنفعة الجماعة وهى التى تشرف عليه دون الأفراد .

٣ – أن للجماعة بواسطة ممثليها من الحكام وأهل الشورى أن ترفع يد مالك المنفعة عن المال ، إذا اقتضت ذلك مصلحة عامة ، بشرط أن تعوضه عن ملكية المنفعة تعويضاً مناسباً إذ الإسلام لا يجيز الغصب ولا يحل أخذ المال بغير طيب نفس صاحبه ، كما لا يحل أخذه بالباطل وذلك قوله تعالى فى سورة البقرة : (وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ) . .

وقول الرسول الكريم ﷺ : « كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله » . وقوله « إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام »

٤ – إن الإسلام وإن كان يبيح حرية التملك إلى غير حد إلا أنه يجيز للجماعة بواسطة ممثليها ، وباعتبارها القائمة على حقوق الله وتنظيم الانتفاع بها أن تحدد ما يملكه الشخص من مال معين إذا اقتضت ذلك مصلحة عامة كتحديد الملكية الزراعية بقدر معين أو ملكية أراضى البناء .

أما مايترتب على حق البشر فى الانتفاع بمال الله من نتائج فبيانها :

١ – إذا كانت الجماعة قائمة على حق الله وهو ملكية المال ، فليس لها أن تمس ملكية الانتفاع المخصصة للأفراد إلا من وجهة تنظيم حق ملكية الانتفاع ، وليس لها أن تحرم ملكية الانتفاع التى جعلها الله للأفراد

٢ – أن ملكية المنفعة تتصل بالعين كما تتصل بالشخص فيجوز لمالك المنفعة أن ينقلها إلى غيره بالبيع والرهن والوصية وغيرها من التصرفات الشرعية ، كما أنها تنتقل عن المالك بوفاته إلى ورثته .

٣ – أن ملكية المنفعة دائمة فى أصلها بالنسبة للأفراد أى أنها غير مقيدة بمدة معينة . . ، فيصح أن يظل الشىء فى حيازة شخص معين ينتفع به حتى يموت ثم يتوارثه عنه أولاده وأولادهم حتى ينقرضوا كما هو الحال فى الوقف .

٤ – أن ملكية المنفعة إنما جعلت لينتفع بها الفرد بطريق مباشر ، ولتنتفع بها الجماعة من طريق غير مباشر ، فإذا عطل المنتفع المال فلم ينتفع به فقد عطل انتفاع الجماعة ، وكان للجماعة أن ترفع يده عنه بشرط أن تعوضه عنه بما يقابل قيمته .

٥ – أن دفع مال المجتمع إلى يد أعدائه وخصومه دائماً يؤدى إلى إلحاق الضرر بالمجتمع وبالأفراد جميعاً . . مما يستحق معه أنه يوصف من دَفَع لهم المال بأنّه سفيه فى الدنيا ومستحق للعقاب فى الآخرة باعتبار أن الله إنما آتاه هذا المال ليكون به قيامه . لا ليدفعه إلى خصومه فيكون به هلاكه على غير ما كلّفه به الله . .

ومن عجب أن نرى المسلمين اليوم يهرعون بأموالهم لكى يودعوها فى مصارف الغرب ويستثمروها فى تنمية بلاد غير بلادهم . . بل هى بلاد تحارب المسلمين فى عقيدتهم وأوطانهم . .